CEDAW/C/IND/Q/3

الأمم المتحدة

ضحايا العنف فيما يتعلق بأحداث كوجارات.

مشاركتها، وما إذا كانت قد أجريت مشاورات مع منظمات غير حكومية وإن كان التقرير قد قدم إلى البرلمان.

٥ - يرد في الفقرة ٣٦ من التقرير أن اللجنة الوطنية المعنية بالمرأة استعرضت تدابير تتسم بالتمييز في ٣٢ قانونا واقترحت تعديلات عليها، وأن هيئات أخرى قدمت أيضاً اقتراحات مشتركة

بما في ذلك حدوث ممارسات عرفية مثل أعمال القتل والمضايقات بسبب المهر، وحرق الأرملة وهي حية (الساتي) ونظام ديفاداسي. ويرجى كذلك تقديم معلومات كاملة عن الخطوات المتخذة، أو المزمع اتخاذها، لمعالجة مشكلة العنف ضد المرأة معالجة شاملة ومنسقة ومتضافرة، بما في ذلك تفاصيل عن برنامج العمل الوارد في الخطة العاشرة للحكومة في هذا المجال على النحو المشار إليه في الفقرة ٨٣ من التقرير، ومضمون القانون المقترح لمعالجة العنف المنزلي.

٩ - وفي تعليقاتها الختامية السابقة، دعت اللجنة الحكومة إلى استعراض القانون القائم بشأن ممارسة البغاء بالإكراه والاتجار بالنساء. ويذكر التقرير في الفقرة ١٤٢ أنه قدمت اقتراحات لتعديل قانون (منع) الاتجار اللاأخلاقي لعام ١٩٥٦. يرجى تقديم تفاصيل بشأن التعديلات المقترحة على القانون، بما في ذلك تعريف الاتجار، بالإضافة إلى الأحكام المتعلقة بالإنقاذ وإعادة التأهيل والإدماج، وتبيان كيف ستستجيب التعديلات المقترحة لشاغل اللجنة المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية والمخاطر الصحية الأخرى للنساء من ضحايا ممارسة البغاء بالإكراه والاتجار. يرجى تقديم بيانات بشأن انتشار الاتجار والقضايا المرفوعة إلى المحكمة بموجب هذا القانون وعن الجرائم المحاكمة. وهل هناك خطة لمكافحة

١١ - ويرد في الفقرة ١٢٩ من التقرير أن الحكومة "قدمت إجازة أبوة للرجال" لتشجيعهم على المشاركة في رعاية الأطفال. يرجى تقديم تفاصيل عن هذه المبادرة، بما في ذلك مجال تطبيقها، وما تم اتخاذه لتشجيع الرجال على أخذ إجازة أبوة.

المشاركة في الحياة السياسية والحياة العامة

١٢ - لم تتجاوز مشاركة المرأة في البرلمان الوطني نسبة ٩ في المائة كما ذُكر في الفقرة ١٦١ من التقرير، وتمثيل المرأة في الهيئات التشريعية في الولاية "منخفض للغاية" (الفقرة ١٦٣). ولا تزال مشاركتها في هيئات صنع القرار الأخرى، بما في ذلك الهيئات القضائية والمحاكم الشعبية بشكل خاص، منخفضة (الفقرة ١٨١). ويرد في الفقرة ١٨٣ من التقرير أن الخطة العاشرة ستتخذ "الخطوات اللازمة لكفالة توفير أسباب الوصول المتكافئ والمشاركة التامة للمرأة في هيئات صنع القرار". يرجى تقديم تفاصيل عن الخطوات الواردة في الخطة، بما في ذلك التدابير وفقا للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية والتوصية العامة ٢٥، لزيادة عدد النساء، بمن فيهن النساء من الطبقات المتخلفة والطوائف المنبوذة والقبائل، والنساء الريفيات ونساء الأقليات، في جميع الهيئات العامة وهيئات صنع القرار.

١٣ - يرجى تقديم معلومات عما إن كانت هناك استراتيجية وفترة زمنية محددة لحفظ ثلث المقاعد في البرلمان والهيئات التشريعية في الولاية للنساء، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٨٣ من التقرير.

١٤ - اقتراح سحب الثقة ضد الرئيسات

المدارس. بالإضافة إلى ذلك، يرجى ذكر الاستراتيجيات والخطوات التي اتخذت لتنفيذ المادة ٢١ ألف من القانون ٨٦ لتعديل الدستور (٢٠٠٠)، الذي ينص على إلزامية التعليم الابتدائي

٢٠ - وفي تعليقاتها الختامية السابقة، ساور اللجنة قلق بشأن ممارسة استعباد المدين وإنكار حقوق الوراثة فيما يتعلق بالأرض مما

٢٦ - يرد في الفقرة ٣١٩ التقرير أن